

## نصب الراية لأحاديث الهداية

( 12 ) وعلق ابن حزم في " المحلى " ص 165 - ج 5 عن عبد الرزاق بإسناده قلت : رواه ثقات وزائدة ابن أوس هو زائدة بن أوس بن خراش ذكره ابن حبان في الثقات وروى أحمد في " مسنده " ص 97 - ج 1 ، والطحاوي في " شرح الآثار " ص 279 عن ابن يسار عن علي بمعنى حديث بن أبزي قال الهيثمي في " الزوائد " ص 31 - ج 3 : رجاله ثقات اه قال الحافظ في " الفتح " ص 147 - ج 3 : إسناده حسن وهو موقوف له حكم المرفوع اه وفي سند عبد الرزاق عروة بن الحارث أبو فروة ثقة وزائدة بن أوس ذكره ابن حبان في الثقات وسعيد بن عبد الرحمن ثقة وأبوه صحابي صغير .

( 13 ) ابن أبي شيبة : ص 100 - ج 3 ، والطحاوي : ص 279 ، والبيهقي : ص 25 - ج 4 عن زائدة ابن خراش عن ابن أبزي بإسناده وزائدة بن خراش هو زائدة بن أوس بن خراش قلت : رجال الطحاوي . والبيهقي كلهم ثقات وفي رجال ابن أبي شيبة يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي أبو عبد الله مولاهم الكوفي ضعيف وبقية رجاله ثقات .

( 14 ) والطحاوي في " شرح الآثار " ص 279 : عن أبي بكر بن أبي مريم به قال الحافظ في " الدراية " : أبو بكر بن أبي مريم ضعيف اه .

( 15 ) حديث آخر : روى الطحاوي في " شرح الآثار " ص 279 عن عبد الله بن شريك قال : سمعت الحارث بن أبي ربيعة سأل عبد الله بن عمر عن أم ولد له نصرانية ماتت فقال له ابن عمر : تأمر بأمرك وأنت بعيد منها ثم تسير أمامها فان الذي يسير أمام الجنازة ليس معها اه رواه ثقات ورواه ابن شيبة في : ص 142 - ج 3 ، مختصرا .

- حديث آخر : حدثنا جرير عن عطاء بن السائب قال : ماتت أم رجل من ثقيف وهي نصرانية فسل ابن مغفل فقال : إني أحب أن أحضرها ولا أتبعها قال : اركب دابة وسر أمامها غلوة فإنك إذا سرت أمامها فليست معها رواه ابن أبي شيبة : ص 142 - ج 3 اختلط عطاء وسمع منه جرير بآخره .

( 16 ) ابن أبي شيبة : ص 103 - ج 3 ، وفيه عبيد الله وأبو كريب بالتصغير وبالواو بين أبي كريب . وأبي حرب دون : أو فليراجع .

( 17 ) أبو داود في " باب المشي أمام الجنازة " ص 97 - ج 2 ، والنسائي في " باب مكان المشي من الجنازة " ص 275 ، والترمذي في " باب المشي أمام الجنازة " ص 120 ، وابن ماجه فيه : ص 108 ، وأحمد : ص 8 - ج 2 .

( 18 ) قال الحافظ في " التلخيص " ص 156 ، قلت : وهذا لا ينفى عنه الوهم فانه ضابط لأنه سمعه منه عن سالم عن أبيه والأمر كذلك إلا أن فيه إدراجا لعل الزهري أدمجه إذا حدث به ابن عيينة وفصله بغيره وقد اوضحته في المدرج بأتَم من هذا اه .

( 19 ) زياد بن سعد عند النسائي : ص 275 ، والترمذي وقوله : غير واحد عن الزهري كابن أخ الزهري عند أحمد : ص 122 ، وكنصور . وبكر بن وائل عند النسائي . والترمذي .  
( 20 ) حديث أنس أخرجه الترمذي : ص 120 ، وابن ماجه : ص 108 ، والطحاوي : ص 278 .  
( 21 ) روى الطحاوي عن يونس عن ابن شهاب عن سالم أن عبد الله بن عمر كان يمشي أمام الجنازة قال : وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك . وأبو بكر . وعمر . وعثمان بن عفان . اه .

( 22 ) " مسند أحمد " ص 37 - ج 2 ، و ص 140 - ج 2 ، وأحمد في " مسنده " ص 37 - ج 2 حدثنا عبد الرزاق . وابن بكر قالا : أخبرنا جريح قال : قال ابن شهاب الخ و ص 140 - ج 2 ، حدثنا حجاج حدثنا ليث حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب أن سالم بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عمر كان يمشي بين يدي الجنازة وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وكذا عند الطحاوي عن عقيل ويونس .

( 23 ) وروى أحمد في " مسنده " ص 122 - ج 2 عن ابن أخي ابن شهاب عن الزهري عن سالم عن أبيه وزاد فيه ذكر عثمان .

( 24 ) والبيهقي في " السنن الكبير " ص 24 - ج 4 ، والطحاوي في " شرح الآثار " ص 278 .  
( 25 ) قلت : روى ابن أبي شيبة : ص 100 - ج 3 عن وكيع عن مسعر عن عدي بن ثابت عن أبي حازم قال : رأيت أبا هريرة وأبا قتادة وابن عمر وأبا أسيد يمشون أمام الجنازة اه وأخرجه البيهقي : ص 24 - ج 4 عن أبي وهب عن ابن أبي ذئب عن صالح أنه رأى أبا هريرة الحديث .

( 26 ) أبو داود في " باب المشي أمام الجنازة " ص 97 - ج 2 ، والنسائي في باب " مكان الراكب من الجنازة " ص 275 ، و ص 276 ، والترمذي في " باب الصلاة على الطفل " ص 122 - ج 1 ابن ماجه في " باب ما جاء في شهود الجنائز " ص 108 ، وأحمد : ص 247 ، و ص 248 ، و ص 249 ، و ص 252 ، والحاكم في " المستدرک " ص 355 ، وصححه و ص 363 - ج 1 ، والطحاوي : ص 278 ، وابن أبي شيبة : ص 101 - ج 3 .

( 27 ) ولفظ أبي داود : والماشي يمشي خلفها وأمامها وعند النسائي . وغيره : والماشي حيث شاء منها .

( 28 ) أخرجه الطيالسي في " مسنده " ص 96 ، وفيه : قال : ولا أعلمه إلا مرفوعا الخ وفي لفظ : لا أراه إلا مرفوعا اه . وأخرج ابن أبي شيبة في : ص 124 - ج 3 ، هذا الحديث منقطعا

وفيه قال يونس : وأهل زياد يرفعونه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأنا لا أحفظه اه .  
( 29 ) قلت : حوالة النسائي غير رائجة فليراجع